

التبصرة في أصول الفقه

قالوا أحكام العين غير معقولة عند العرب وما لا يعقل في اللغة من ظاهر اللفظ لم يجر
حمل الكلام عليه من غير دليل كسائر المجملات .
قلنا لا نسلم أن الأحكام لا تعقل بل ذلك معقول عندهم .
ألا ترى أنه إذا قال لعبده رفعت عنك جريرتك وأسقطت عنك جنايتك عقل من ذلك أحكام
الفعل فبطل ما قالوه